الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى

جهاز تنفيذ مشروعات
الإسكان والمرافق

قرار أمين لجنة إدارة جهاز تنفيذ مشروعات الإسكان و المرافق
رقم (78) لسنة 1378و.ر "2010 مسيحي"
باعتماد قيم لتنفيذ أعمال عدد من الآبار
لبعض التجمعات السكنية بشعبية سرت وتقريرحكم

أمين لجنة الإدارة.

- بعد الإطلاع على قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (60) لسنة 1374و.ر "2006 مسيحي" بإنشاء جهاز تنفيذ مشروعات الإسكان و المرافق وتعديله .
- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (294) لسنة 1374و.ر "2006 مسيحي" باعتماد اللوائح المالية والإدارية والتدريب والتعاقدات لجهاز تنفيذ مشروعات الإسكان والمرافق وتعديله .
- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (183) لسنة 1375 و.ر "2007 مسيحي" باعتماد أسعار تصميم وتنفيذ المشروعات المسندة لجهاز تنفيذ مشروعات الإسكان والمرافق .
- وعلى قرار لجنة الإدارة رقم (80) لسنة 1375 و.ر "2007 مسيحي" بتفويض أمينها بالتوقيع على بعض الإختصاصات .
- وعلى كتاب الأخ / مدير إدارة العقود رقم (1340/12/1) المؤرخ في 2010/2/23 مسيحي .

قرر

مادة((1))

تعتمد قيم لتنفيذ أعمال عدد من الآبار لبعض التجمعات السكنية الواقعة بشعبية سرت على النحو التالي :-

اسم المشروع	رقم العقد	قيمة التنفيذ
1. تنفيذ عدد (1) بئر للتجمع السكني الغربيات السد.	2008/324	22,605.000 د.ل اثنان وعشرون ألفاً وستمائة وخمسة دنانير .
2. تنفيذ عدد (2) آبار للتجمع التجمع السكني الأول والثاني حزب خرب الريش .	2008/323	45,210.000 د.ل خمسة وأربعون ألفاً ومائتان وعشرة دنانير .
3. تنفيذ عدد (1) بئر للتجمع السكني جارف المجاهد .	2008/334	22,605.000 د.ل اثنان وعشرون ألفاً وستمائة وخمسة دنانير .
4. تنفيذ عدد (1) بئر للتجمع السكني زمزم الغرانية للموقع الأول والثاني .	2008/325	22,605.000 د.ل اثنان وعشرون ألفاً وستمائة وخمسة دنانير .

مادة((2))

تتولى إدارة العقود إعداد ملاحق للعقود الواردة ذكرها في المادة السابقة بالتنسيق مع فرع الجهاز بالمنطقة الوسطى .

مادة((3))

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه.

أ.بلد

د.محمد أبو عجيلة المبروك
أمين لجنة إدارة جهاز
تنفيذ مشروعات الإسكان والمرافق

الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى
جهاز تنفيذ مشروعات
الإسكان والمرافق
القرارات

صدر في / / 1378 و.ر
الموافق 4 / الربيع / 2010 مسيحي.

القانونية ***(أ.ف.المقري)...... & م.القمي 57 / قرارات (1378 و.ر)

45